**المحاضرة 31**

**هيئة النزاهة**

**القانون رقم (30)لسنة 2011**

هي هيئة مستقلة مالياً وادارياً ولها شخصية معنوية وتخضع لرقابة مجلس النواب ويمثلها رئيسها او من يخوله ، وتعمل على المساهمة في منع الفساد ومكافحته واعتماد الشفافية في ادارة شؤون الحكم على جميع المستويات عن طريق :-

1- التحقيق في قضايا الفساد وطبقاً لهذا القانون بواسطة محققين تحت اشراف قاض تحقيق مختص .

2- متابعة قضايا الفساد التي لا يقوم محققوا الهيئة بالتحقيق فيها عن طريق ممثل قانوني عن الهيئة .

3- تنمية ثقافة القطاعين العام والخاص تقدر الاستقامة والنزاهة الشخصية والتزام اخلاقيات الخدمة العامة واعتماد الشفافية والخضوع للمساءلة والاستجواب عبر البرامج العامة للتوعية والتثقيف .

4- اعداد مشروعات القوانين فيما يسهم في منع الفساد ومكافحته ورفعها للسلطة التشريعية عن طريق رئيس الجمهورية او مجلس الوزراء او اللجنة البرلمانية المختصة .

5- تعزيز ثقة الشعب بالحكومة عبر الزام المسؤولين فيها بالكشف عن ذممهم المالية وما لديهم من انشطة خارجية واستثمارات وموجودات وهبات ...ومنافع .

يشكل مجلس النواب لجنة من 9 اعضاء من لجنة النزاهة والقانونية لأختيار (3) مرشحين لمنصب رئيس الهيئة ويصادق مجلس النواب على احدهم بالاغلبية المطلقة لعدد اعضاءه ورئيس الهيئة بدرجة وزير معين لمدة (5) سنوات ويشترط فيه اضافة الى الشروط العامة لتولي الوظائف العامة :

1- حاصلاً في الاقل على شهادة جامعية اولية في القانون وله ممارسة فعلية في اختصاصه مدة لا تقل عن (10) سنوات .

2- ان يكون عراقياً وغير محكوم عليه بجناية غير سياسية او جنحة مخلة بالشرف .

3- ان يتسم باعلى معايير السلوك الاخلاقي والنزاهة والامانة .

4- ان لا يكون قد رأس الهيئة لفترتين سواء كانت متتاليتين او غير متتاليتين .

5- ان لا يقل عمره عن اربعين سنة .

6- ان يكون مستقلاً ولا ينتمي لاية جهة سياسية .

7- ان لا يكون مشمول باجراءات المساءلة والعدالة .

ويعفى الرئيس بنفس اجراءات التي يتم اعفاء الوزير بموجبها وله نائبين يعينان بذات الاسلوب الذي يعين به الرئيس على ان يحمل الاول شهادة قانون والثاني شهادة تربوية او اعلامية .

**صلاحيات هيئة النزاهة**

للهيئة صلاحية التحقيق في اية قضية فساد بواسطة احد محققيها وتحت اشراف قاض التحقيق المختص ويرجح اختصاص الهيئة التحقيقي في قضايا الفساد على اختصاص الجهات التحقيقية الاخرى بضمنها الجهات التحقيقية العسكرية والجهات التحقيقية لدى قوى الامن الداخلي ويتوجب على تلك الجهات ايداع الاوراق والوثائق والبيانات المتعلقة بالقضية الى هيئة النزاهة متى اختارت الهيئة اكمال التحقيق فيها .

وتكون الهيئة طرفاً في كل قضية فساد لا يجري التحقيق فيها بواسطة احد محققي دائرة التحقيقات ولها متابعتها بواسطة ممثل قانوني بوكالة رسمية وللهيئة حق الطعن في الاحكام والقرارات الصادرة فيها وتلتزم جميع الدوائر والهيئات ومؤسسات الدولة بتزويد الهيئة بما تطلبه من وثائق واوليات ومعلومات التي تتعلق بالقضية التي يراد التحري والتحقيق بها .

**الكسب غير المشروع**

تصدر الهيئة لائحة تنظيمية تنشر في الجريدة الرسمية لتنظيم احكام ومبادئ الالتزام بتقديم تقاريرالكشف عن الذمم المالية من المكلفين بتقديمها طبقاً لاحكام هذا القانون ويكون كل شخص يشغل احدى الوظائف او المناصب التالية مكلفاً بتقديم تقرير الكشف عن الذمة المالية :-

1- رئيس الجمهورية ونوابه .

2- اعضاء السلطة التشريعية .

3- رئيس الوزراء ونوابه والوزراء ومن هم بدرجتهم ووكلائهم والموظفين بدرجة خاصة .

4- رئيس مجلس القضاء الاعلى والقضاة .

5- رؤساء الاقاليم ورؤساء وزراءها والوزراء ووكلائهم .

6- المحافظون واعضاء مجالس المحافظات .

7- رؤساء الهيئات المستقلة ووكلائهم او نوابهم .

8- السفراء والقناصل والملاحق .

9- قادة الفيالق والفرق ورؤساء الاجهزة الامنية .

10- المدراء العامون ومن هم بدرجتهم ومحققوا الهيئة .

11- الضباط من رتبة مقدم فما فوق .

12- كل من ترى الهيئة ضرورة الكشف عن ذمته المالية .

وكل زيادة في اموال المكلف بتقديم تقرير الكشف عن الذمة المالية او اموال زوجه او اولاده التابعين له لايتناسب مع مواردهم العادية يعد كسباً غير مشروع مالم يثبت المكلف انه قد تم كسبه من مصادر مشروعة وترفع الهيئة امر من تنسب اليه كسباً غير مشروع الى قاضي التحقيق الذي يقيم المكلف ضمن اختصاصه المكاني لينظر في تكليفه باثبات مصادر مشروعة للزيادة التي ظهرت في امواله او اموال زوجه او اولاده التابعين له خلال مدة يحددها على ان لا تقل عن (90) يوم .

وكل من تخلف او عجز بعد تكليفه من قبل قاضي التحقيق من اثبات مصادر مشروعة للزيادة في امواله او زوجه او اولاده لايتناسب مع مواردهم يعاقب بالحبس وبغرامة مساوية لقيمة الكسب غير المشروع او باحدى هاتين العقوبتين ومصادرة الكسب غير المشروع مع مراعاة العقوبات المنصوص عليها في القوانين النافذة .

وتؤدي الهيئة واجباتها في ميدان منع الفساد ومكافحته بالتعاون مع ديوان الرقابة المالية ومكاتب المفتشين العموميين ويعمل ديوان الرقابة المالية بوصفه الجهة العليا للتدقيق المالي والمحاسبي وهو المعني بالكشف عن اعمال الفساد والغش والتبذير واساءة التصرف وفقاً للقانون ويودع جميع الادلة عن اعمال الغش والتبذير واساءة التصرف الى المفتش العام المختض ليتخذ المفتش مايلزم بشأن تقارير الديوان ويجري التحري والتحقيق الاداري اللازم ويقدم نتائج ذلك الى الوزير المعني او رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة وعليه اخبار الهيئة والجهات التحقيقية المناسبة بكل ما يعد جريمة وفق القوانين النافذة .

وتعد هيئة النزاهة الهيئة التحقيقية المختصة من بين الجهات الثلاثة لاتخاذ الاجراءات التحقيقية الجزائية المناسبة بشأن التحقيق بقضايا الفساد ، ويقدم رئيس الهيئة تقريراً سنوياً الى مجلس النواب ومجلس الوزراء خلال 120 يوم من تأريخ انتهاء السنة يتضمن ملخصاً حول نشاطات الهيئة وانجازاتها في الميدان التحقيقي وفي ميدان تنمية ثقافة النزاهة والشفافية والخضوع للمساءلة واخلاقيات الخدمة العامة وفي ميدان ملاحقة الكسب غير المشروع ويتيحه لوسائل الاعلام والجمهور كما تخضع لرقابة ديوان الرقابة المالية الذي يرفع تقاريره بشأنها الى مجلس النواب ويعلنها الى وسائل الاعلام والجمهور .